

قرار رقم (88) لسنة 2025م بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،

وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على قرار بقانون رقم (7) لسنة 2013م بشأن المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع وتعديلاته،

وعلى القرار الرئاسي رقم (70) لسنة 2022م بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع،

وعلى تنسيب رئيس مجلس إدارة المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع بتاريخ 2025/11/13م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

إعادة تشكيل مجلس إدارة المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع، وذلك على النحو الآتي:

1. محافظ سلطة النقد الفلسطينية، السيد/ يحيى شنار
2. ممثلاً عن وزارة المالية، السيد/ محمد ربيع
3. مسجل الشركات، السيد/ طارق المصري
4. السيد/ راند حنضل
5. السيد/ رامي خوري
6. السيدة/ شيرين أمين الشلة
7. السيدة/ شهناز أبو فرحة

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2025/11/24 ميلادية
الموافق: 03/جمادى الآخر/1447 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية



دِيَوَانُ الْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ
OFFICIAL GAZETTE BUREAU